

ورشة عمل لهيئة الاتصالات عن "ميثاق الخدمات ذات القيمة المضافة" ميثاق جديد حل محل الميثاق المعتمد لدى وزارة الاتصالات

التي قالت إن حماية المستهلك هي من المهام التي أنطتها قانون الاتصالات بالهيئة المنظمة، وخصوصاً وحدة الإعلام وشؤون المستهلكين.

وفي هذا الصدد، أوضحت أن الهيئة تتولى مراقبة كل المواد الإعلامية الهادفة إلى زيادة توعية الرأي العام بشأن حماية مصالح المستهلك من خلال تعزيز الشفافية. كما أنها المسؤولة

عن تنظيم المنتديات والمحاضرات ونشر التقارير والمواد المطبوعة، وإدارة موقع الهيئة الإلكتروني على شبكة الانترنت. هذا بالإضافة إلى التعامل مع الشكاوى المتعلقة بالنزاعات بين مقدمي الخدمات والمستهلكين، في سياق دورها الطبيعي كحلقة الوصل الرئيسية بين المستهلكين.

وطرقت السيدة عجم إلى إعداد الهيئة المنظمة مشروعين على مستوى بناء الإطار التنظيمي الخاص بحماية المستهلكين، وهما: "نظام شؤون المستهلك" و"ميثاق تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة". وأوضحت أن "نظام شؤون المستهلك" يحدد حقوق وواجبات مقدمي الخدمات والمستهلكين، في ما يتعلق بخدمات الاتصالات العامة.

وتابعت قائلةً "وضع هذا الميثاق قيد الاستشارات، ليتمكن جميع مقدمي الخدمات المضافة من الإلقاء بأرائهم والإطلاع على موجباتهم الجديدة تجاه المستهلكين، والباب مفتوح أمام مختلف المعنيين لتقديم اقتراحاتهم وتعليقاتهم خلال مهلة أقصاها ٣٠ حزيران/يونيو الماضي، وكذا قد مدداً مهلة الاستشارات مرتين بشأن هذا الميثاق، كيتحقق الاستفادة القصوى من كافة التعليقات والأراء المواردة إليها، والواقع أن مشغلي الشبكات سيكونون ملزمين بمقتضيات ميثاق الخدمات المضافة حال إصداره رسمياً، وسيتعين عليهم، تجاه الهيئة، مسألة مقدمي الخدمات ذات القيمة المضافة بشأن أي انتهاك لقواعدة". معلنةً أن هذا الميثاق قد بلغ مرحلة النهاية، حيث سيقره مجلس إدارة الهيئة ويحيط على مجلس شورى الدولة للمصادقة عليه وتحوله إلى ميثاق ملزم. وقالت إنه بعد نشره في الجريدة الرسمية، سوف تبدأ الهيئة المنظمة خطة توعية على كافة المستويات، من أجل الوصول إلى أكبر شريحة ممكنة من مستهلكي خدمات الاتصالات، وتعريفهم بحقوقهم.

وعن "ميثاق تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة"، موضوع الورشة، قالت إن الغاية منه هي حماية المستهلكين في ما يتعلق بالخدمات ذات القيمة المضافة، والتاكيد على مسؤولية مقدمي في ضمان أن يكون المحتوى ونشاطات الترويج والتغليف التي يقدمونها للمستهلكين متوافقة مع هذا الميثاق.



مودرين فخاري



محسن عجم



باتريك عيد



د. كمال شحادة

الأنظمة، وهي مهمة أساسية من بين المهام التي أنطتها بها القانون ٤٢١. وفي هذا السياق، أصدرت الهيئة المنظمة، ونشرت في الجريدة الرسمية بتاريخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أربعة أنظمة أساسية، بعد استشارة مجلس شورى الدولة، وهي: "نظام الترابط"، "نظام الموافقة على المعدات"، "نظام القوة التسويقية الهامة"، و"نظام جودة الخدمة ومؤشرات الأداء الأساسية".

وقال: أصبحت هذه الأنظمة ملزمة، وتغير عن السياسات والإجراءات الرسمية للهيئة، لكنها يمكن أن تخضع للمراجعة على أساس دوري كلما كان ذلك ضروريًا، تماشياً مع تطورات أسواق الاتصالات اللبنانيّة والتغييرات التي تطرأ على القوانين الوطنية التي تؤثر في القطاع، أو وفقاً لعوامل أخرى. كما أحلنا على مجلس شورى الدولة مجموعة من الأنظمة، ليقرّها ويعيدها إلينا تمهيداً لنشرها في الجريدة الرسمية، كي تصبح نافذة. ومن أهمها "نظام رسوم تراخيص التردّدات والتراخيص الفرعية"، و"نظام ترخيص وإدارة حيز التردّدات اللاسلكية". لافتًا إلى أن "ميثاق قواعد تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة"، الذي نناقشه اليوم، هو واحد من مسودتين أعدتهما الهيئة، وهو يتعلّمان مباشرةً مع قضية حماية المستهلك الأول "نظام شؤون المستهلك"، وهو نظام عام لحماية المستهلكين عبر معالجته كل أنواع الشكاوى في قطاع الاتصالات، في حين أن الميثاق الذي بين أيدينا اليوم يختص تحديدًا بالخدمات ذات القيمة المضافة.

وختم الدكتور شحادة كلمته بالقول "نعتقد أن إصدار الأنظمة هو أمر مهم جداً لتطوير أداء قطاع الاتصالات في لبنان وحفظ حقوق جميع الأطراف

فيه، لكن الأهم من ذلك كله هو حسن تطبيق هذه الأنظمة وضمان سريان قواعدها وموجباتها على جميع الشركاء والمستخدمين من دون أي تعيين. وإنني على أتم الثقة بأن ورشتنا اليوم سوف تغنى مشروع الميثاق بأكبر قدر ممكن من النقاش والأراء السديدة، إنطلاقاً من ثقتي بحرصنا وحراسكم جميعاً على التقدّم بالقواعد الأساسية التي يجب التزامها لتمكين المستهلكين من الحصول على كامل حقوقهم، وحمايتهم من الاستغلال والغش".

ثم تحدثت عضو مجلس الإدارة، رئيسة "وحدة ميثاق قواعد تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة" ملخصاً لمضمون هذا الميثاق، بالتنسيق مع هيئة المالكين في قطاع الخلوي (OSB) في وزارة الاتصالات.

وقد أوضحت الهيئة في بيان أصدرته، أنها نظمت الورشة إياها بهدف حماية مستخدمي خدمات القيمة المضافة، واتاحة الفرصة أمام كافة المعنيين ومقدمي خدمات القيمة المضافة وقدمي خدمات الاتصالات، للتعرف إلى التزاماتهم الجديدة وتوضيح أي التباس لديهم بهذا الشأن.

أدار ورشة العمل عضو مجلس إدارة الهيئة ورئيس "وحدة السوق والمنافسة" السيد باتريك عيد، بحضور ممثلين عن شركتي الخلوي "آم.تي.سي" و"الفا" وممثلين عن مقدمي خدمات ذات القيمة المضافة، ومجلس إدارة الهيئة ومسؤوليها، إضافة إلى مجموعة كبيرة من المعنيين وأصحاب الشأن من القطاعين العام والخاص.

بعد التنشيد الوطني، تحدث الدكتور كمال شحادة رئيس مجلس إدارة الهيئة المنظمة للاستعلامات ورئيسها التنفيذي، فأوضح أن هدف الورشة هو مناقشة "ميثاق قواعد تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة" (Code of Practice)، معتبراً أنها تكتسب أهمية خاصة لما لها من علاقة مباشرة بحماية مستخدمي خدمات القيمة المضافة، واتاحة الفرصة أمام كافة المعنيين، لا سيما مقدمي هذه الخدمات ومقدمي خدمات الاتصالات، للتعرف على تزامناتهم الجديدة وتوضيح أي التباس لديهم في هذا المجال.

كما أوضح أن الهدف الذي ترمي الهيئة إليه من "ميثاق قواعد تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة" هو، بالدرجة الأولى، حماية حقوق المستهلكين في قطاع الاتصالات ورفع الغبن عنهم، من خلال ضبط المسؤولية المناطة بمقدمي هذه الخدمات وضمان تطابق محتواها وعمليات الترويج لها وتشملها مع كافة الشروط المنصوص عنها في الميثاق. وأضاف أن إعداد الهيئة المنظمة مشروع "ميثاق قواعد تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة" يندرج ضمن عملها على بناء الإطار التنظيمي لقطاع الاتصالات ككل، عبر إصدار مجموعة من